تفسير الشارح بقيد مقابلة المشتق قوله نحو حاتم علما قال الفاضل ان مثل حاتم غير مشتق حال
العلمية وان كان مشتقا قبلها لان المراد بالمشتق ما يكون دالا على تعلق معنى بذات كضارب ومضروب
وحاتم حال العلمية ليس كذلك وحاتم اسم فاعل من الحتم بمعنى الحكم جعل لحاتم بن عبد الله اسما بن
الحشرج الطائي العلم في الكرم قوله مع ان الاستعارة فيه اصلية قاله الفاضل اى عند الجمهور ولا
فرق على الشارح انها تبعية كما يفهم من كلامه في شرحه على التلخيص وجعل حاتما في حكم المشتق والحقه بالا
ستعارة التبعية دون الاصلية قوله ويدخل في مفهوم التبعية فينتقض تعريفها ايضا قال الفاضل الزيبا
فينتقض بنحو حاتم تعريف الاصلية جمعا وتعريف التبعية منعا واطال فيه فراجعه قوله بعد معرفة وجه
تبعيتها وذلك لان المصنف نبه على وجه تسمية التبعية لشدة الاحتياج اليه ويعرف منه وجه تسمية
ما يقابلها اعني الاصلية بما يقابل اسمها ولان الظاهر ان مفهوم التابع وجودي ومفهوم الاصل عدمي
وتعقل العدم فرع تعقل الوجود وهذا هو وجه ما يعده الزيباري في قوله ولقائل ان يقول الخ قوله
والا اى وان لم يكن لفظ المستعار اسم جنس اى اسما غير مشتق قوله فتبعية اى فالاستعارة تبعية
قال عبد الله وهي منسوبة الى التبعية بمعنى التابعة كما ان الحنفية منسوبة الى الحنفية قوله لجريانها في
اللفظ المذكور قال الفاضل الضمير للاستعارة المتقدم ذكرها وهي اما بمعنى لفظ المشبه به المستعمل
في المشبه لعلاقة التشبيه فالظرفية من قبيل ظرفية الخاص للعام او في العبارة استخدام والمراد
منها عند رجوع الضمير استعمال لفظ المشبه في المشبه لعلاقة التشبيه فالظرفية من قبيل ظرفية
الموصوف للصفة واما ان يكون بمعنى الاستعمال والامر ظاهر ولا استخدام انتهى قوله فانهما يعني
هما مذكوران بالا لانهما داخلان في شقها وقوله فانهما علة لتفسير اللفظ المذكور بالمشتق والحرف
قوله بقيا بقوله والا قال عبد الله لان الا اخرجت غير المشتق والحرف فبقيا في مفهومها قال الفاضل
اى على زعم الماتن والا فقد تقدم من الشارح انه ينبغي مثل حاتم علما ايضا انتهى قال الشرانشي
حاصله وان لم يكن المستعار اسما غير مشتق وصدق هذه السالبة اما بكون المستعار غير اسم
وهو الفعل والحرف قال عبد الله فيه انه خ يخرج ما عدا الفعل من المشتقات مع ان الاستعارة
فيه تبعية انتهى قال الشرانشي او بكونه اسما مشتقا ولهذا فسر الشارح اللفظ المذكور
بالمشتق والحرف مريدا بالمشتق الاعم من الاسم المشتق ومن الفعل قال عبد الله فيه انه خ

بخ المشتق

الاولى الخ لا يكون بحثا على المصنف والشارح تامل قوله عنه اى عن قيد اصطلاح به التخاطب قوله لعلاقة متعلق
بالمستعملة قال الفاضل والمعتبر نوع العلاقة لا شخصها ولا بد من ملاحظة العلاقة فلا بد عليه اللام حتى لو كان
علاقة ولم يلاحظها المستعمل واستعمل اللفظ بدون ملاحظتها كان غلطا العلم ان في العلاقة في اللغة ثلاثة اقوال
احدها انها بالفتح والكسر لحب اللام للعب التاني انها بالكسر علاقة السوط ونحوه من الاعيان وبالفتح
الحب ونحوه من المعاني التالت عكسه والاول مختار القاموس والتاني نقله في القاموس عن الصغاني والمتبر
في الصحاح والتالت اقتصر عليه في الاساس فعلى الاول تسمية المناسبة بين المعنى الحقيقي والمجازي
علاقة من قبيل الاستعارة المصرحة ويجوز فيها كل من الفتح والكسر على القولين الاخيرين قوله علاقة
السوط ونحوها من علاقة الاعيان قوله علاقة الحب ونحوها من علاقة المعاني والحاصل انها
تستعمل في المعاني وبالكسر في الاعيان قوله احترز واى القوم في التعاريف المشتملة
فيما بينهم كتعريف التلخيص قوله اى بهذا القول وهو العلاقة قوله فانه ليس لحقيقة ولا
قال الزيباري بهذا ليس علة للاحتراز بها عن اللفظ فانه بدونها منتفي عن الدليل بل علة
لصحة الاحتراز عندها كانه قيل كيف يصح اخراج اللفظ عن تعريف المجاز وهو من افراده لان اللفظ
المستعمل اما ان يكون حقيقة او مجازا فظاهر انه ليس لحقيقة فلا بد من ان يكون مجازا فاجاب بقوله
ليس لحقيقة ولا مجازا اى ليس مجازا كما انه ليس لحقيقة لعدم الاعتداد بهذا الاستعمال
فلا بد من الاخراج وبهذا التعريف يندفع ما يتوهم من كون الحقيقة منحصرا كما في الدليل انتهى قوله
كان يقال سهوا في مقام استعمال الفرس الكتاب مفعول ما لم يسم فاعله ليقال قال الا
قال سهوا لانه لا يصدر مثله عن عاقل ومادة النقض التي يحترز عنها في التعاريف بخلاف
محققة وفي حاشية الزيباري زيادات فراجعها قوله ولا يخفى انه يغني الخ قال الشرانشي
الهمم جوابا بانه اذا كان التعريف مشتملا على قيود ويخرج بالقيد المتاخر ما يخرج بالمتقدم فلا
فالاولى ان يسند اخراج ذلك الشيء الى المتقدم ثم يخرج بالمتاخر ما لم يخرج بالمتقدم فلا و
الحكم باسناد ذلك قول المصنف بعلاقة بالنظر الى اخراج الغلط على ما يشعر به قوله يغني عنه
الا ان يقال لم يرد بذلك القول الاستدراك المذكور بل اشار به الى انه لو ترك قول
القرينة
واكتفى بقوله مع قرينة لكان التعريف اخصر لكن قوله بل كل منهما مما يتوقف عليه المجاز الزيباري
فافهم انتهى وتوقف فيه بان ثبوت قرينة في مادة لا يستلزم ثبوتها في جميع المواد والغلط
الذي لا يوجد معه قرينة داخل في تعريف المجاز وان لم يوجد فيه جميع افراده قوله بقيد
على قصد لان التصيف فعل اختياري مسبوق بالقصد والارادة ولا قصد للغالط
بنصب اشارته قرينة تدل على عدم ارادته معنى الفرس قال الفاضل لكن يبقى صور المعقول لا تحمل

Copyright © King Saud University